بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير وباسمه بداء كل كتاب نختم
وبنشر كل خطاب وننظم وبالصلوة على رسوله محمد بدء نوكل بركه بعده وبعد عند
كل حال سنيه ثم بالثناء على آله وصحبه البرره من المهاجرين والنصره يستفتح
كل امر منغلق ويستنجح كل امر منطبق وبعد فان العلم يبقى على مرور الاحقاب وذكر
يتوارثه الاعقاب بعد الاعقاب وقينه يفرح بها المدخرون وحليه يتجمل بها الاولون
والاخرون من خص به انا له كل يوم رفعه واصطناعا واحله كل ساعه محلا نفاعا
وهو اول المجد واخره وباطن الشرف وظاهره وعين السود وغرته ونور ظاهر
الجمال وفرته وجوهر تاج الكمال وذروته جنابه هو الاخصب ومورده هو الاعذب
ومرعاه هو الارتع ومسعاه هو الارمع ونعريف المعروف برياض الحمد وكما ان الزياده
على الحد تنقصان من المحدود وعلم الفقه اشرف العلوم قدرا واجمعها امرا واعظمها اجرا
وانمها عائده واعمها فائده فاعلاها مرتبه واسناها منقبه واكبرها منسبا واوفرها
منصبا يملأ عيون المومنين نورا وقلوبهم سرورا ويزيد صدورهم انشراحا ويفيد
امورهم اتساعا وانفساحا هذا الان ما الخاص والعام من الاستعداد على سبيل النظام
والاستمرار على وتيره الاحتشام والتيام ماذا لا يعرفه الحلال من الحرام والمزين الجائز
والفاسد في وجوه الاحكام واني لا استطيع كنه صفاته ولو ان اعضائي جميعا كلها السنه
وعلم الفتوى هو الغنم الاكبر والحظ الاوفر والعلق الاكرم والمراد الاعظم والمنيه الكبرى
التي من ظفر بها فاز فلاحه وبان رجحه وتم نجحه والبغيه العظمى التي من حازها نال
عزا متضاعفا واقبالا مترادفا ومالا في الدنيا ثروه الاخلاف وثناء في العقبى مخضره
الاطراف وجمالا فيهما سابغ الذيول بادي الغره والحجول نعم وانادها هي التي اشرق
النجوم في الظلم واشهر من النار على العلم احل من ان يزيدها وصيف اذاعه واشتهار او
يفيدها مديح اشاعه وانتشار وليس يزيد الشمس نورا وبسطه اطاله ذي وصف واكبار
مادح ولما بر الله تعالى الاسلام في الكرام صدورا الانام وبدورا الايام شفعهم الله تعالى في
عصبه الانام من اهل الاسلام من حسن القيام بمصالح المسلمين وفرط الاهتمام لرعايه حقوق
الدين ما اوجب لهم الذكر الجميل على مر الدهور والايام والشكر الجزيل على كر الشهور والاعوام
فقد سارت تصانيفهم في البلاد مسير الشمس والبدر وطارت تاليفهم في العباد هبوب
الريح في البر والبحر لا جرم حاز وا بذلك من طيب النشر ما تهي بتفاريد الدهر وخير جلول
الجمل ان تحاكي النحل وحق على ابن الصقر ان ينشه الصقورا فجاز لي الاهتمام في هذا العصر الذي
نفدت فيه للعلم الاساريز والفوائد ولم تزل دوائر ولا كل قوائد وعضت فيه ابناء العلم
نوائب الزمن وتشت فيهم مخالب المحن وتزلت بهم كل تليه ولقي كل كل حضه من ذوي الجهالة
وجليه ولا ولي الفضل من ذوي الفضول الحمى مع دثل ولهم منهم على اثر الجواد قفل وكا

وفي الزيادات في كل موضع لو اقر لزيد فاذا انكر استحلف الا في ثمان مواضع منها الوكيل بالشراء اذا وجد المشتري عيبا فاراد
ان يرد بالعيب اراد البايع ان يحلفه بالله تعالى ما تعلم ان الموكل يرضى بالعيب لا يحلف وان اقر الوكيل بذلك لزمه وبطل
حق الرد الثانية لو ادعى على الآمر رضاه لا يحلف وان اقر لزمه الثالثة الوكيل بقبض الدين اذا ادعى المديون ان الموكل ابراه
عن الدين وطلب يمين الوكيل على العلم لا يحلف وان اقر لزمه وفي الفصلين رجل ادعى كفالة او حوالة لا يحلف فان
كفل لزمه المال وان حلف برئ ورجع على الاصيل او المحيل ولو ادعى على آخر مالا فاقام البينة فقال المدعى عليه قد قضيتك
انه يحلف او ان شهوده شهدوا بالحق
لا يحلف لانه خلاف الشرع ولو اراد
ان يحلف الشاهد بالله لقد شهد بالحق
لا يحلف لانه خلاف الشرع ولو اراد
ان يحلف الشاهد بالله لقد شهد بالحق
لا يحلف لانه خلاف الشرع ولو اراد
ان يحلف الشاهد بالله لقد شهد بالحق
لا يحلف لانه خلاف الشرع ولو اراد

ان يتبعوا الهمل الصعدع فليس في الصلع معهم مطمع وليت شعري ان ما اذكر عارض
خصر لفعه دون بقعه وقائد رفعه في البلاد غير رفعه ام يعني شمل الدنيا بامرها وعم
الارض من قطرها الى قطرها نعم دعت الدنيا الى الغدير دعوة اجاب اليها عالم وجهول بل
كل محل يسري عقاره وعلى اشراف كل بنيه سناء يدعو الى الغنى ثافه بان كون بخدمة
العلم موسوما وفي جملته منظوما وفي رياض الفقه راتعا وبين اقواف الاقمار طالعا و
فيض سحابه ان كون التفقه صنعه ابدي به والاقمار ضعتي اتقلب في ظله واعش لا
استنير في ظلم الزمان الا بهذا المصباح ولا اطير في درك النجاح الا بهذا الجناح واري
لنفسي فيه خطا لا يضيع رجاوه ولا يخلف اغواده فقد راى الله تعالى الى سند امطت عني
القمام وبنيت بي العمام ان الانام تطولات التصانيف الفقهيه دائما واطالع منقولات
الفتاوي الشرعيه فاعدا كنتا وقياما والكتاب احب الي من كل حبيب واعجب لدي من كل عجيب
فاهتز بضبط المسائل الشرعيه ولا اريض للامل مطاره واسارع الى جمع النوازل الدينيه ولا
الماء الى القرار ومن الدري لا يرتاح لنيل الامل وانى قلبي لا ينشط الى الجد والاجتهاد
في هذا الدفتر الصغير القدر الكبير القدر غرر فوايد اسلافه ودرر فرايد
احكامه منقوله من عده تصانيف معتوله ومنخوله من عده تواليف منخوله نقلتها بافراغ
عباره واتمها واكرم اشاره واعمها عرضت فيه بنات صدري على ذوي الالباب عرض
بنات الصدور على الخطاب وترجمت هذا المجموع المنقول في المسموع والمعقول بفصول
الاحكام في اصول الاحكام لاشتمال كل فصل على اصول ينشعب عنها فصول وقصدي
فيما اتبعته ناظري وانعت فيما طري نفع ونفع كافة المسلمين وعامة المومنين و
رجائي من الله الكريم في ذلك الحظ الجزيل ومن الناظرين فيه الدعاء بالجميل وحسبي
ونعم الوكيل فهرست ما في الدفتر من الفصول بانواعها واجناسها هذا الدفتر
مشتمل على اربعين فصلا الفصل الاول في مسائل القضاء والحكومه وما يتصل به
من عزل القاضي والوصي والوكيل والمامور والرسول وفيه بيان ما تصير به دار الاسلام
دار الحرب وفيه بيان حد الاجتهاد وفيه ما يكون حكما من القاضي وفيه مسائل نصب
الولي والقيم والمتولي الفصل الثاني في القضاء في المجتهدات وفيه دعوى
القضاء من غير تسمية القاضي ودعوى الفعل والشهادة عليه من غير تسمية الفعل وفيه عرض
ضمان الخلاص وضمان العهدة وضمان الدرك الفصل الثالث فيمن يصلح خصما
لغيره ومن لا يصلح وفيمن يشترط حضرة لسماع الدعوى ومن لا يشترط وفيه ما يتعلق بنصب
القاضي فيما عن الغايب وفيه دعوى العبد والدعوى عليهم وفيه دعوى الصبيان والدعوى
عليهم وفي آخره ما يحدث بعد الدعوى قبل القضاء الفصل الرابع في قيام بعض
اهل الحق عن البعض في الدعاوى والخصومات وفيه دعوى الدين ثم دعوى الميراث ثم
الدعوى على الورثة وفي آخره اثبات الدين على من في يده مال الميت الفصل الخامس
في القضاء على الغايب والقضاء الذي يتعدى الى غير المقضي عليه وفيه بعض مسائل ما يدفع
به دعوى المدعي وفيه بيان جبر الانسان على حق نفسه وفيه تفسير المنكر وحكمه وفيهم
غيبة الخصم بعد ما اقيمت عليه البينه او بعد ما اقر قبل الحكم عليه وفيه حكم حلية اثبات الدين
على الغايب وفيه حيلة اثبات قبض الغايب الدين وفيه حيله اثبات حرمة امراة الغايب

استحلاف الشاهد لا يجوز

زوج امراة الغايب

حصول الوكيل مع الفضولي

الوصي اذا قاسم الورثة

مصدقه الوصي

ما لا يحلف

فلذلك وان صدقه يطلقها

وفي المنتقى امراة ادعت ان زوجها طلقها وغاب فالقاضي ينظر ان عرفها
امراة رجل منعها من النكاح وان لم
يعرف واقامت بينة على ذلك لا تعرض
لها الا ان يصح ان زوجها شهد على طلقها
وحكم فظهر وانه ان الحكم بخلافه والخصومة
للمدعي عند يوم النعمة على القاضي لان
الاحتياط واجب لانه ليس احد من اهل الاداء
الا واحتياطه واجب في زماننا والمدعي انما اخذ المال وفي
نفقة الاقارب لا شرط حضرة المدعى عليه
في فتاوى القاضي الامام واذا سال القاضي
عن المحبوس بعد مدة فاخبر انه لم يقض
الدين عاد قال القاضي ينبغي ان
ينفقه ويحرمه على الحبس قال المتولي اتفقوا
وقال رسالة الدين انه موسر قال في المحيط
لا يصدق المديون في انه معسر كما هو حكم
ما لو حصل في يده كفن ميت او فرس
وقد ذكرنا ان الحبس لاجل المال
والاصل انه ذلك وهو قد ظهر خلافه
وكذا الحبس لاجل الكفيل وكفيل المفلس ان كفل
وقال شمس الائمة الحلواني للقاضي ان ينصب
الوصي في مواضع منها اذا كان في التركة
دين والورثة صغار ومنها اذا كان
في التركة وصية وقال الخاصي لا يوصي لاحد لهذا زاد
الاجهل وفي ادب القاضي للصدر
الشهيد اذا كبر اليتيم قال الوصي ضاع
المال بسببي فالقول قوله مع اليمين ولو
قال انفقت عليك كذا اصدق في
نفقة مثله هذه المسائل الخمسة على خلاف
فتاوى الكرخي واستاذ القاضي

وقع

عليه وفيه حيلة اثبات العتق على الغايب ثم حيلة اثبات الرهن على الغايب ثم التصرف في اموال المفقود
والغايبين الفصل السادس في بيان انواع الدعاوى وشرائط صحتها وبيان
ما يسمع منها وما لا يسمع وفيه ظهور المشهود به بخلاف ما شهدوا وظهور المدعى بخلاف
ما ادعى وفيه دعوى الثمن باجازة البيع وفيه ان نحو امر السلطان اكراه وفيه دعوى
الاعيان والاموال بسبب الاقرار وان الاقرار ما هو وفيه شرائط صحة الشهادة
على الشراء وعلى الميراث الفصل السابع في التناقض في الدعاوى ودعاوى الدفع
وما يتصل به وفيه قول القضاة الثلثة ان دعوى الشراء مع القبض دعوى مطلق الملك وفيه
رواية ابن سماعة عن محمد انه رجع عن القول بعلم القاضي كالبينة وفيه كيفية تحليف من ادعى
على دعواه الوديعة وفيه ان بينة الاكراه اولى وان بينة الخلع اولى وفيه ما يبطل به شهادة
شهود المدعي وفيه بعض مسائل ترجيح احدى البينتين على الاخرى ثم دفع دعوى الميراث
وفيه المفهوم ليس بحجة وفي اخره التناقض في النسب وفيه ان جحود ما عدا النكاح فسخ له
الفصل الثامن في دعوى الخارج مع ذي اليد وفي ذكر التاريخ مع الدعوى
والشهادة وفيه بيان ما يثبت به سبق التاريخ وما لا يثبت وفيه معرفة الخارج من ذي
اليد والشهادة على اليد المنقضية والتحليف على دعوى مجرد اليد وفيه ان اليد على العقار
هل تثبت بالاقرار وفي اخره الشهادة على اليد في العقار الفصل التاسع في
الاشارة والنسبة والتعريف في الدعوى والشهادة وفيه بيان ما يشترط بانه يصح المحاضر
والسجلات وفيه ان يتحمل في السجل ما لا يتحمل في المحضر وفيه اذا شهد احد الشاهدين فقال
الاخر انا اشهد بمثل ما شهد هو تقبل وفيه انه هل تثبت المعرفة بالشاهد باخبار عدلين
ان المقرة فلانة بنت فلان وفي اخره انه هل يشترط كتابة معرفة الشهود والمتعاقدين بوجوههم
ام انسابهما في الوثائق ام لا الفصل العاشر في دعوى الوقف والشهادة عليه
وفيه حكم مستغلات الاوقاف والولاية عليها وفيه دعوى الوقف من الموقوف عليه وتصرفه
باجارة او مهاياة او نحوهما وفيه الصلح عن دعوى الوقفية او عن دعوى في الوقف وفيه
باع عقارا ثم ادعى انه وقف او عبدا ثم ادعى انه كان حرا وفيه الشهادة على الوقف من غير
الدعوى ودعوى الوقف من غير ذكر الواقف وفيه غصب الوقف وحكم انه باي طريق يكون
الوقف بحجة المثل وفيه الشراء بمال الوقف للوقف واستبدال الوقف وفيه كتب القاضي
شهادة على صك بيع الواقف الوقف هل يكون ذلك منه قضاء بجواز البيع وفيه اعطاء القاضي
قرابة الواقف المحتاجين من غير شرط الواقف ذلك وفي اخره حكم التسبيل الفصل الحادي
عشر في تحديد العقار ودعواه والشهادة عليه وما يدخل في دعوى العقار وغيره تبعا
وفيه ما يحتاج فيه الى ذكر الفاصل وما لا يحتاج اليه وما يقع ذكره حدا وما لا يقع وفيه تفسير
ارض سيان ديهي وفيه اذا ادعى وفيه اذا ادعى محدودا وبين حدوده وموضعه ولم يبين
انه ما هو كرم او دار او ارض هل تصح دعواه ام لا وفيه دعوى سكنى دار ببيان حدود الدار
وفيه حكم الغلط في بعض الحدود وفيه الشاهد اذا زاد او نقص في شهادته قبل القضاء بها
الفصل الثاني عشر في الاختلاف بين الدعوى والشهادة وفي اختلاف الشاهدين و
ما يتصل بذلك وفي اخره تفسير العقار والضيعة الفصل الثالث عشر فيما يسمع فيه الشهادة
من غير الدعوى وفي الشهادة بالتسامع والشهرة وفي الشهادة على النفي وفيه انه هل يجري

التحليف فيما تقبل فيه الشهادة من غير الدعوى ام لا يجري الفصل الرابع عشر
في دعوى النكاح ودعوى النفقة والمهر ودعوى الجهاز وما به يتعلق وفيه
ان يوم الموت لا يدخل تحت القضاء ويوم القتل يدخل وفيه ان الشهادة بالايجاب
فيما هو معاوضة شهادة بالقبول حتى لو شهدوا على تزويج الاب ولم يشهدوا على
قبول من اليه القبول تقبل وفيه دعوى الزوج فساد النكاح وفيه الصلح عن دعوى
النكاح وفيه ما يتعلق بقبض الولي مهر وليته وفيه بعث الى امرأته متاعا ثم ادعى انه
من المهر وفيه حد مبلغ الجماع وفيه خروج الزوج بالمرأة الى اي بلد شاء وفيه
المزوجة الصغيرة اذا زفت الى زوجها قبل قبض الصداق كان للولي ردها الى
بيته وفيه انفق على منكوحته ثم ظهر فساد نكاحها هل له ان يسترد وفيه الانفاق
على معتدة الغير وما يتصل بذلك وفيه دفع الزوج المعجل فلم تأت المرأة بالجهاز وفيه
ظهور المرأة ثيبا وقد تزوجها على انها بكر وفي اخره منكوحة الرجل تزوجت باخر
وجاءت بولد من الثاني وما يتصل بذلك من المسائل الفصل الخامس عشر
في مسائل الاستحقاق والغرور وما يتعلق بذلك وفيه بيان انه متى ينفسخ البيع بالاستحقاق
المبيع وفيه استحقاق المبيع باقرار المشتري او نكوله ثم شرائط صحة دعوى استحقاق
المبيع من المشتري على بايعه ثم دعوى الرجوع بالثمن بالاستحقاق وفيه ان العلم بكون المبيع مستحقا
لا يمنع الرجوع ثم قول بدر شرطي فروشم لعار نيست ثم دفع دعوى الاستحقاق وفيه
بطلان الزعم بقضاء القاضي وفيه ابراء المشتري البايع عن عهدة الاستحقاق لو استحق
وفيه اقرار المشتري المستحق عليه انهم شهدوا عليه بزور هل يرجع الى بايعه وفيه وصل المبيع
الى يد المشتري بعد الاستحقاق هل يلزمه ان يرد ذلك على بايعه وفيه اعتراف المدعى
عليه بالمدعى بعد اقامة البينة قبل القضاء وفيه اشترى بثمن وعوض البايع عنه ثم استحق
المبيع بماذا يرجع وفيه استحقاق بدل الصلح ثم ما يتعلق بذلك وفيه اشترى بثمن وعرض
البايع عنه ثم استحق المبيع بماذا يرجع وفيه استحقاق بدل الصلح بما يتعلق بذلك وفيه
المقايضة والاستحقاق فيه ثم الاستحقاق بعد ما احدث المشتري في الدار بناء ومرمة ثم
استحقاق بعض المبيع اما شايعا او مفرزا ثم ظهور بعض المبيع مسجدا او طريقا او مقبرة
او وقفا ثم حكم بناء احد الشريكين او زرعه في الارض المشتركة بغير اذن شريكه ثم ما يوجد
به الكفيل بالدرك عند استحقاق المبيع ثم حكم استحقاق المبيع والبايع مات من غير وارث
ثم مسائل الغرور ثم غرور الامة مشتريها وقول العبد اشترني فاني عبد ثم معرفة استحقاق
بدل العقود الفصل السادس عشر في مسائل الاستحلاف وما يتعلق به وفيه بيان
ما صدق فيه باليمين او بالبينة وفيه شرط صحة القضاء بالنكول وفيه ان للمفتي ان يختار
بقول من شاء من اصحابنا الثلثة وفيه انكر فحلف ثم اقيمت عليه بينة الفصل السابع
عشر في بيان العقود التي تتعين فيها النقود والتي لا تتعين وفيه بيان ان المكيل والموزون
هل يصلح ثمنا او لا يصلح وفي اي موضع لا يتعين وفيه حكم المثليات وذوات القيم اذا جعلت
ثمنا او اجرة ثم الاحكام التي يجري فيها الدنانير مجرى الدراهم وعلى العكس ثم تجانس القبضين
وتباينهما وما ينوب احدهما عن الاخر في العقود والضمانات الفصل الثامن عشر
فيمن كتب شهادته في صك ثم ادعاه لنفسه او شهد لغيره الاول وفيه بيان ان الكتابة هل هو

واما تولية القضاء فينبغي للسلطان اذا اراد ان يولي القضاء في مذهب من المذاهب الاربعة ان يطلب اعيان ذلك المذهب ويسأل كل واحد بانفراده عن رجل يصلح للقضاء ويكون كاملا في العقل والدين وان اجتمع مع هذين الوصفين الكمال في الفقه فهو جود والا فالمتوسط في الفقه مع كمال هذين الوصفين اولى فان اتفقوا اكثرهم على تعيين شخص منهم من تحته ثم يسأل عن هذا الشخص الذي عين من غير اهل مذهبه فان اثنى عليه بانه الكامل من اهل مذهبه في العقل والدين استخار الله تعالى وولاه وان اثنوا على غيره اكثر منه جمع اعيان ذلك المذهب في مجلسه واهل المذهب الآخر وذكر لهم ذلك الشخص الذي عين اولا هذا الشخص وطلب منهم ان يتفقوا على الارجح منهما فان تعسوا او اكثر على احد الشخصين

اقرار من الكاتب ثم ما اذا اطلق او اعتق بلفظ لا يعرف معناه وفيه دعلامات وادعى امرأة انها امرأة الميت واقامت البينة ثم اقام الولد بينة ان المسلم طلقها وفيه حلف المدعى عليه ثم جاء بالبينة وفيه مراد من جاده علم نسبت جاز له ان يشهد ثم بيع الهازل وصورته ثم ان الامر بالكتابة هل يكون اقرارا من الآمر وفيه ما اذا قال الشاهد لا شهادة لي ثم شهد او قال المدعي لا بينة لي ثم اتى بالبينة او قال لا دفع لي ثم جاء بالدفع وفيه ما اذا شهدوا ان الدار للمدعي ثم قالوا البناء للمدعى عليه او اقر المدعي بالبناء للمدعى عليه او اقام المدعي بينة ان البناء له ثم بيان ان البناء والاشجار هل لها حصة من الثمن وفيه اشترى ارضا وذكر انه كان جريبا وفيه الاختلاف في سن الدابة ثم ما اذا ذكر الشاهد في شهادته شيئا لا يحتاج اليه ثم تبين بخلافه وفيه بعض مسائل ما سبق في الفصل السادس من ظهور المدعى بخلاف ما ادعاه او ظهور المشهود به بخلاف ما شهدوا وفيه ما اذا اخطأ الشاهد فيما لا يكلف على بيانه وفيه دقيقة في ايجاب الضمان على الشاهد وفيه بيان موضع يحتاج الشاهد فيه ان يقول هذا وارث فلان او لا يحتاج وفيه ما اذا شهدوا وقضى ثم اقام البينة على الابراء او انكر المدعى عليه وحلف بالطلاق ثم اقام البينة على المال وقدم جنسه في آخر فصل الاحوال وفيه ما اذا قال الشاهد ليس هذا وارث فلان ثم قال هو وارثه او قال ليس للمدعي هذا ثم قال هو للمدعي ثم انكار الشاهد شهادته **الفصل التاسع عشر** في مسائل بيع الوفاء واحكامه وشرائطه واقسامه **الفصل العشرون** في مسائل الاجارة المعهودة باسم قند الموسوم فيما بين المستقرض والمقرض **الفصل الحادي والعشرون** فيما يسري من الحق الثابت الى الولد والارش وما لا يسري وما يسري الى احدهما دون الآخر **الفصل الثاني والعشرون** في مسائل الخلع وما يتصل بها وفيه الطلاق بشرط براءة الزوج عن المهر وفيه حيلة ابراء الاب لوكيل الزوج موكلا عن شيء من المهر وفيه الاحتيال بمال الصغير **الفصل الثالث والعشرون** في مسائل الامر باليد وما يتعلق بها وفيه ذكر الجنس الزعة وفيه الفرق بين ما دام وما كان وفارسيتهما وقد طولنا الكلام في ذلك في فصل ما يصح تعليقه وفيه معرفة اسماء البلدان ثم حيلة المرأة التي تتزوج وتخاف ان لا يعطيها من يتزوجها الامور ثم الاحكام المعطوفة بعضها على بعض بحرف اذا او بحرف الواو وينبني فيها حكم سقوط الامر باليد اذا كانت منعطفة بهذه الحروف وفيها حكم كلما وفي موضع النفي وفي موضع الاثبات وفيها ان البيان في العتق المبهم تعيين او ايقاع مستدا **الفصل الرابع والعشرون** في تصرفات الفضولي واحكامها وفيه ما ينفذ من التصرفات السابقة بالاجازة اللاحقة وفيه نكاح الفضولي وفيه ان الفضولي في النكاح لا يصلح شاهدا وان كان من يعقد لحاضر ثم ان الاجازة بالفعل بماذا يكون وفيه ان الفضولي في النكاح لا يملك الفسخ وفي البيع يملكه بما يجانس ذلك ثم بيع الفضولي ثم شراؤه ثم صلحه ثم خلعه ثم ما ينفذ من التصرفات بالاجازة وما لا ينفذ ثم ان الاجازة لا تلحق الافعال **الفصل الخامس والعشرون** في اقسام الخيارات وكيفيتها وبيان شرائطها واحكامها والخيار نوعان نوع يثبت في العقود التي لا تحتمل الفسخ كالنكاح ونحوه وانه اقسام اولها خيار العتق في النكاح وما يجانسه من نحو خيار الجنون ثم خيار المخيرة ثم خيار العتق ثم الخيار بعدم الكفاءة ثم خيار البلوغ ونوع يثبت في العقود التي تحتمل الفسخ كالبيع ونحوه وانه اقسام ايضا اولها خيار

وان كان الدعوى في العقار لا بد من ذكر الحدود وما يكون حكما وقول القاضي ثبت حكم والزامه حكم وقف وفي الصغرى لو قال ثبت عندي او اشهد عليه فهو حكم وكذا لو قال صح عندي او ظهر او علمت وفي فوائد شمس الاسلام الاوزجندي رجل في صك شهادة وعدلين من ارنعة شهود ولم ذكرا اسم العدلين لا يصح السجل مجهول النسب بالغا او صبيا عاقلا اقر انه عبد فلان **من قضايا قاضي الكركية** يصح رجل اعتق عبده ثم اقر انه عبد فلان وصدقه فلان يصير رقيقا اذا لم يحكم القاضي بعتقه لا يصير رقيقا في الاقرار بالرق من اقرار وجزء الربالي

الشرط ومسائله ثم خيار التعيين ثم خيار الرؤية ثم خيار العيب باحكامه منها اشترى جارية على انها بكر ومنها ترك الخصومة زمانا بعد ما اطلع على العيب ومنها ان الزيادة هل يمنع من الرد بالعيب ومنها معرفة نقصان العيب ومنها ظهور المبيع بخلاف ما سمي ثم الاستحقاق ثم خيار الرؤية في الاستصناع ثم خيار الثلاث بهلاك المبيع او بفوات بعضه ثم بيان عيب الفاحش واليسير ثم مسائل الصلح عن العيب **الفصل السادس والعشرون** فيما يبطل من العقد بالشرط وما لا يبطل به وفيما يصح تعليقه واضافته وما لا يصح وفي بيان ما يقبل التأقيت والغاية وما لا يقبل وفي مسائل تحريم الحلال وفي آخره حيلة من اراد ان يوصي انسانا بحلقه ولا يحنث ثم بعده جنس آخر فيما يقطع الاضافة وما لا يقطعها **الفصل السابع والعشرون** في تصرفات الاب والوصي والقاضي والمتولي والمأمورين وفيمن يتحمل منه الغبن ومن لا يتحمل منه وفيه ما يتعلق بمتولي الاوقاف وفيه الاستدانة على الوقف وفي آخره بيان ما يتغابن فيه وما لا يتغابن فيه **الفصل الثامن والعشرون** في التصرفات الفاسدة واحكامها ١ النكاح في الفاسد ٢ البيع ٣ الاجارة ٤ الرهن ٥ الهبة ٦ الشركة ٧ المضاربة ٨ المزارعة ٩ المعاملة ١٠ الصلح وفيه الصلح عن الوصية وعن الوديعة وعن الغصب وفيه صالح عن انكار ثم يدعي معنا يوجب فساد الصلح وفيه الصلح عن الدين والقرض ثم الصلح عن بعض حقه ثم عن بعض دعوى النكاح ثم عن دعوى الطلاق ثم عن العارية والوديعة ١١ الكفالة الفاسدة وفيه جهالة المكفول له او عنه هل يمنع صحة الكفالة وفيه كفل بنفس غائب لا يعرف مكانه ثم الكفالة الموقتة والمعلقة بالشرط ثم الفاظ الكفالة ١٢ القرض الفاسد وفيه ما يصير المقرض به مضمونا المستقرض وما يجانس هذا ثم اقراض المحجور عليه ١٣ الكتابة الفاسدة وفي آخره ما يكون مضمونا بالقبض والحبس وما لا يكون **الفصل الثلاثون** في مسائل الشيوع واحكامه ١ بيع الشائع وفيه باع ما هو نصيبه ولم يكن يعلمه ٢ اجارة الشائع ٣ اعارته ٤ ايداعه ٥ قرضه ٦ مضاربته ٧ هبته ٨ التصدق به ٩ وقفه ١٠ رهنه ١١ غصبه ١٢ دعواه ١٣ استحقاقه **الفصل الحادي والثلاثون** في بيع المغصوب والمرهون والمستأجر والمدفوع مزارعة او معاملة وفيه مسائل بيع الزرع والثمر وما يتعلق به اولها بيع المغصوب وفيه اعتاق الغاصب المغصوب بما يتصل به واجارته اياه وتزويجه المغصوب ثم بيع المرهون والمستأجر وفيه الاقرار بالدار التي آجرها الانسان واجارتها ثانية بعد ما آجرها مرة في المدة الاولى ثم اجارة المرهون ثم رهن المرهون وفيه ما ينفسخ به الرهن والاجارة من الاقوال والافعال وفيه آجرها مضافة الى الغد ثم آجرها باجرة قبل مجيء الغد او باعها او وهبها هل يصح وفيه بيع المدفوع مزارعة او معاملة ثم بيع الزرع المشترك ثم حيلة جواز بيعه ثم بيع القصيل ثم بيع الارض المزروعة قبل ان ينبت ثم جنس آخر من مسائل المزارعة وفيه غصب ارضا وزرعها وفيه بيان مواضع يجب فيها الغلة على الزارع وان لم يعقد مزارعة وفيه ان الاقالة لا يظهر في الغلة والثمن ثم بيع الثمار وفيه ان جهالة ما يحل المرء لغيره غير مانعة صحته ثم مسائل بيع بزر ذم ثم مسائل بيع الفاليز ثم ما يدخل في بيع الكرم تبعا من غير ذكر ثم بيع الكلاء **الفصل الثاني والثلاثون** في انواع الضمانات الواجبة وكيفية الضمان وفي تضمين الامين وبراءة الضمين وفيه الامر باتلاف مال الغير وفيه انه لا

على تلك الاذكار عن اللحوم والدسوم والاطعمة المعتادة للمتنعمين وباكل بقدر الضرورة البدنية من معهودات اقوات الفقراء والمساكين مايدل الى الجوع وراعنا عن الشبع لئلا يكون مطعوما نه ومسالة من الحلال الذى لا شبهة فيه ظاهرا ولا يلزم الطاعة والتوجه والسهر فى الليالى والعشيات اذ فيها يستجاب اكثر الدعوات وينفتح فى حبس الحواس كدوارات عالم القدس وروائض الجنات وكذا من سنن الانبياء والاولياء المتوجهين الى الادعية المأثورة للمنافع والحاجات الدينية والدنيوية والنيات الصالحة ان يطيبوا مساكنهم وما يلابسهم من الاكسية والالبسة والخوارج بالاطياب النجوات المرغوبة لا الاملاك والروحانيات يلتذ ذون بالروائح الطيبة وينفرون من المنتنات والتعفنات وقد اسرار يطول الكلام بذكرها ولهذا يحالى روح جوار ساحة الجماعة والجمع من اكل الثوم والبصل الذى واشار بقوله حسالى من دنا كم الطيبة وكان روح يالغ فى التطيب سيما فى موارد الوحى ولدى التوجهات الى الامور الغيبية الروحانية والتطيب والتبخير عند عرض المسئلة وملاذة الدعوات منقول لمرار بابا لعزائم والرقى الاستلائية ومن لطائف هذا الامر والتدبير الروحانى انه وافق التدابير الجسمانية على ما قال الحكماء والاطباء فى حفظ الصحة وتقوية القلب والدماغ فى ايام غروض الافات والعفونات الطاعونية الوبوية وهذه الشرائط من احتماآت الروحانية اكد فى الدعوات المأثورة والعزائم لترتب النفع ودفع الضرر لا بالكتاب الكريم والقرآن العظيم لكونه شفاء ورحمة لعموم الناس لكون غنيا عن المبالغات فى الاحتمال المذكور لما ذكرنا انه بمنزلة العقار الدوائى فيحمل بالاحتمال لقوة نفعه وقلة مضاده اعنى لا يضر المواظبان لم يراعه ويزيد فى النفع ان راعاه واما الدعوات والاسماء والاذكار فكلما كانت مراعاة الشرائط المذكورة فيها اكثر كانت فى المبانى والمآرب اتم واقوى تاثيرا وان لم يراع المواظب تلك الشرائط فيقل نفعها لرد بما يجد خطرا وتحط عملك ان للعقد والتعداد فى الاذكار سرا عظيما كما وقع فى بعض الاذكار السوة من سبحان الله والحمد لله والله اكبر بتعيين عدد ذكر كل واحد له وكون مرة وكذا فى مواطن كثيرة لان فى الاسماء والكلمات والحروف اسرارا الهية ولتعدادها ايضا سر مستور عن الفهم لكن خواصها وضرايها معلومة فلا بد ان يهتم المواظب فى قراءة اذكاره ان يقرأها على ما شرط الشيخ الراوى بالعنعنة الى سيدنا ان كان الذكر او الاسم مما عين له عدد معين كما ذكرنا فى التسبيح والتحميد والتكبير المروى فى صحيح الاحاديث وان لم يعلم تعيين عدد فالواجب عليه ان يقرأ ورده بعد ذكر حروف الكلمات والالفاظ الواقعة فى الذكر واكمل من ذلك ان يكون بعد ذكر حساب زبر الحروف الواقعة فى الورد واكمل من ذلك ان يكون بعد ذكر مئات تلك الحروف فليلازم اوراده كيف ما شاء فلما كان اتم واكمل يكون نفعه اشمل ومن شرائط ملاذة الاوراد ان يبداء بالطهارة اولا ثم يصلى ركعتين نافلة للافتتاح بذلك ثم يبداء بالقراءة مستقبل القبلة واشرف اوقات الاوراد الاصباح اما قبل طلوع الفجر الثانى وبعد الاول او بعده وان كان بحرف

الدعاء اربعة انواع دعاء الرغبة وهو ان يرفع اليدين حذو المنكبين باسطا كفيه الى السماء ودعاء الرهبة هو ان يولى باطن كفيه والوجه نحو ما يولى اليه والمقصد واشاله اليس فيه ان يجعل ظهر اليدين الى جهة الوجه كالمحترز عن الشيء والله اعلم وهو ان يقف عن يمين الشيء ودعاء التضرع ليس فيه ان يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الوسطى مع الابهام ويشير بالمسبحة كما يفعل الناس فى التشهد ودعاء الخفية ان يرفع الايدى قليلا وهو دعاء سرى فى الكتب بينه وبين الله مولاه كذا فى منتظم الحسنى نقل العالم رحمه الله تعالى مجلده

الليل

الليل فى النصف الاخير منه بعد صلوة التهجد سائر النوافل المأثورة له فهو الى وجه لان تعقب الصلوة بالدعاء سنة مؤكدة والقلب فى حلوات الليالى اجمع من وقت الحواطر المتفرقة وبطل الليل تنسد الحواس من الجولة فى مشاربها فتقوى ولتبداء بالاوراد النافعة فى هذه المهالك والامراض الوبوية والاعراض الطاعونية تيمنا اولا بالقرآن العظيم ثم بالاسماء الحسنى ثم بالادعية المأثورة ونورد لكل ما شرط فى قراءته والمواظبة عليه ان شاء الله تعالى اما الايات المأثورة لتدبير حفظ الصحة ودفع الامراض سيما فى الاوبئة الوبوية منها الايات التى من الشفائيات وهى هذه احديها يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين وثانيها وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وثالثها الذى يطعمنى ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذى يميتنى ثم يحيين ورابعها يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وخامسها قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين وسادسها قل هو للذين امنوا هدى وشفاء يتبع ان كتب على صحفة نظيفة بماء المطر ثم يسقى للمرضى ويقراء على المشروب وينفث عليه يبرا المرض ان شاء الله تعالى ومنها ما روى عن سيدنا ادريس عليه السلام الطريقة معتمدة اهل الحقيقة الشيخ على بن الاعلا الاسفرائى قدس الله تعالى سره وافاض علينا بره انه كان ساكنا فى مصر فى زمان فلما مرض الملك فظهر طاعون بمصر واشتد الوباء وتعذر الخروج عليه لموانع عاقة عن الفرار وكان خائفا حزينا على وقوعه فى البلية العظيمة فاستخار الله تعالى فراى رسول الله تعالى فى المنام انه يلاطفه معه ويسكن اضطرابه ويقول داوم وواظب بان تقراء بعد كل فريضة من الخمس لكل يوم احد عشر مرة سورة الاخلاص مرة والمعوذتين ومرة سورة قل يا ايها الكافرون وانفث بعد القراءة على كفك وامسح جسدك وتوكل على الله تعالى تعش امنا سالما الوقاية الله تعالى فقال الشيخ واظبت بيمن ولقنت جميع الامراء المرافقين معى فبقينا سالمين بحفظ الله والله خير حافظا بحفظ الله تعالى فالله خير حافظا ومنها مواظبة قوله تعالى فالله خير حافظا وهو ارحم الراحمين بالشرائط المذكورة واما الاسماء الحسنى المأثورة فهى جميع الادعية والعازفون بحواصل الاسماء المقدسة الالهية زاهدون الحرز والاوفاق واصحاب الكسرات انفع الاوراد والاذكار لدفع الطواعين والوبوبات هو اسم المؤمن ذكر بعدد حروفه المزبورة وهو ١٣٦ بحساب زبره وان واظب بعدد سنيه فهو اتم وانفع وهو جمعها ماسان وتسع وتسعون مرة واداوضعته فى وقت شرف الزهرة مكسرا فى مربع اربعة فى اربعة على لوح فضة ومجلا معك فهو نافع ماذون الله تعالى ومنها مواظبة هذه الاسماء بهذا الترتيب بالطف ما شاء فى ناعز يا كافى واما الاعية المأثورة فمنها ما يقراء كل يوم بعد صلوة الخمس وهذا دعاء محرب وهى هذا اللهم سكن هيبة صمدية قهريان الجبروت باللطيفة النازلة من فضاء الملكوت حتى تشتت باذيال لطفك من قهرك ونعتصم عن نزال قهرك وسخطك باذا القوة الكاملة والقدرة الشاملة رحمتك الواسعة

يا مخفي الالطاف نجنا مما نخاف يا مذل من عاداك ونستغيث بك يا غياث المستغيثين
اغثنا بفضلك وجودك وكرمك واحسانك يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام
اللهم انا نعوذ بك من الطعن والطاعون والوباء وهجوم البلاء وسوء القضاء ودرك
ومن مضرة الحمى والبرسام وسمى الاسقام وشماتة الاعداء وسوء القضاء وجهد
البلاء يا حي يا قيوم يا جميل الفعال يا كريم الصنع يا عون الضعفاء يا ملجأ المظلومين
برحمتك يا ارحم الراحمين ومن دافع الوباء ورفع الآفات انت من حمل هذا الدعاء
المأثور عنا من الطاعون والوباء وان حلت هذه البلدة بلدة وسكن فيها
بان تأخذ ضمانا تاما لخلقة كما توصف في القربانات والاضحية سليمة اعضائه
وتقرأ هذه الدعوة بعد العزيمة وتقديم شرائط ذكرناها نفعا في الدعوات
ويكون قرائك لهذه الدعوة مرة واحدة في اذن اليمنى من الغنم ومرة في اذنه اليسرى
ومرة على فمه المفتوح وكلما تختم الدعوة تنفث في اذنيه وفمه نفثة ظاهرة ثم تذكر
وتذبح الغنم وتطبخه وتطعم منه انت نفسك واهلك وعيالك وذراريك
ثم تصرف معظم لحومه الى الفقراء والمساكين فكل من اكل منه من صاحب الدعوة و
اهله يكون مأمونا من الطواعين باذن الله تعالى وبركة كلماته التامات وكل من يواظب
عليه لابد ان يقرأ كل يوم في الاوقات الشريفة بعد الصلوات الصبح اولى وينفث
على نفسه بعد الاختتام يبقى سالما مأمونا ان شاء الله تعالى والدعاء هذا بسم الله
الرحمن الرحيم اللهم اني اسئلك باسمائك يا الله يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار
خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا من لم يزل يا عزيز الا يزال يا قيوم لا ينام
خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا ذا النعمة السابغة يا ذا الكرامة
الظاهرة يا ذا الحجة القاطعة خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان
يا داعما لا يزال يا باقيا لا يفنى يا عالما لا يجهل ولا ينسى خلصنا من الوباء يا الله
الامان الامان الامان يا حيا لا يموت ويا قيوم لا ينام يا صمدا لا يطعم ولا يشرب يا غنيا
لا يحتاج ولا يفتقر خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا ارحم من كل رحيم
ويا اعلم من كل عليم يا احكم من كل حكيم يا اعظم من كل عظيم يا اكرم من كل كريم خلصنا
من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا من هو في سلطانه قوي قيام هو في ذاته قديم ويا من
هو في علمه محيط ويا من هو في عزه لطيف يا من هو في لطفه شريف يا من هو في ملكه غني
خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا من هو برحمته يرحم العاصون يا من هو
عليه يتوكل المتوكلون يا من هو بغيوبه يراقب الزاهدون ويا من هو بتجلي للمحبون يا من هو الله
يفزع المذنبون خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان واسئلك باسمائك يا عالم
ويا قائم يا حاكم يا غفور يا دائم يا شكور يا صبور يا ودود يا رؤف يا غفور يا قدوس
يا قيوم يا نورا قبل كل نور ويا نورا بعد كل نور ويا نورا على كل نور خلصنا من الوباء يا
يا الله الامان الامان الامان يا من هو قوله فضل يا من هو ذكره حلو يا من هو هوانه
لذيذ يا من هو في ملكه قديم يا من هو فعله لطيف يا من هو في امره حكيم يا من هو في قضائه
عدل يا من هو حسابه حق خلصنا من الوباء يا الله الامان الامان الامان يا من هو في الامور

قدرته

قدرته يا من هو في المقدور قضاؤه يا من هو في القسمة حكمته يا من هو في الوقوف هيبته
يا من هو في العقوبة عدله يا من هو في النار عذابه يا من هو في الجنة رحمته خلصنا
من الوباء يا الله الامان الامان الامان اللهم يا اول الاولين يا اخر الاخرين يا رب
العالمين اسئلك بحق هذه الاسماء الشريفة الكريمة ان تصلي على نبيك وحبيبك
سيد الانبياء والمرسلين محمد عليه السلام وعلى اله واصحابه اجمعين وعلى جميع الانبياء
والمرسلين وعلى ملائكتك المقربين وان تعصمنا من الوباء يا قاضي الحاجات يا من هو
انت الذي بجنبت ابراهيم الخليل عليه السلام من النار وجعلتها بردا وسلاما يا من
هو انت الذي كشفت الضر عن ايوب عليه السلام ووهبت له اهله ومثلهم معهم رحمة
منا وذكرى للعابدين يا من هو انت الذي نجيت يونس عليه السلام من بطن الحوت
وشق البحر والظلمات ادنادي في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت
من الظالمين يا من هو انت الذي سمعت نداء زكريا عليه السلام ووهبت له على الكبر
يا من هو انت الذي منننت على نبيي وهرون عليهما الدم ونجيتهما وقومهما من الكرب
العظيم يا من هو نجيت يوسف عليه السلام من الجب يا من هو رددت على يعقوب عليه السلام
بصره بعد ما ابيضت عيناه من الحزن يا من هو انت الذي نجيت نوحا عليه السلام من
الطوفان والغرق يا من هو انت الذي نجيت لوطا واهله الا امرأته من الهالكين يا من
هو انت الذي نجيت كنيام المؤمنين من شر الوباء والفاجاة وافات الدنيا واسئلك
ان تجيرنا من عذاب ومن شدة سؤال القبر وسلمنا من النار وادخلنا الجنة مع الابرار
يا الله الامان الامان الامان خلصنا من الوباء والفاجاة وافات الزمان يا الله يا رحمن
يا رحيم اللهم انت القادر وانا المقدور وانت الملك وانا المملوك وانت القوي وانا
الضعيف وانت الغني وانا الفقير لا اله الا انت كل شيء هالك الا وجهك الكريم الجود
سبوح ذكرك قدوس امرك واجب حقك نافذ قضاؤك اللهم سرك ما ارجو وامنك ما اخاف
من غدره وسهلني وولدي ما اخاف مضرته وكربته واذهب عني ما بعده من وساوس
الصدور وما اضرف عنه كيد الشيطان وشر الشيطان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين برحمتك يا ارحم الراحمين والصلوة على نبينا محمد واله اجمعين ومنها يا
يقراء بعد الصلوات الفرايض والنوافل باي طريق شاء عددا ومواظبة فانه نافع
بعون الله تعالى اللهم اني اسئلك يا لطيف لطفت بخلق السموات والارض الطف بنا
عند نزول قضائك وقدرك بحق لطفك الخفي الذي ما لطف به احد الا كفى يا لطيف
لم تزل الطف بنا فيما نزلت القوي لم يزل حي صمد باق لا كيف واق برحمتك
يا ارحم الراحمين ومنها ما ينفع لمواظبة على فوائد كل يوم في الاوقات المتبركة
كأدبار الصلوات وايام الجمعة لدى الحظ والجماعات وروي عن نقاوة اهل
رسول الله تعالى السيد محمد بن قطب الاصفياء ومقتدى الاتقياء سيد علي الهمداني قدس
الله تعالى سرهما انه نقل عن بعض المكاشفين من تلامذة ابي النساء زاي في شهر ان امر
المؤمنين خمر بن عبد المطلب عم رسول الله تعالى قال ان ابتلي احد من المؤمنين العباد
بالله تعالى بمرض الطاعون وخرج في بدنه بثرة وقتل وبقي فان كانت خارجة
من جانب يمينه يكتب هذه الدعاء على اظفار يده اليسرى وان خرجت من جانب يساره

حال بعض العلماء وصاحبه اجرا وعن قريب اكمل من يقوم

كتب على اظفار يده اليمنى يرجى له النجاة عند باذن الله تعالى وهي هذه اللهم يا غداب
الحمى وياهون الحمى اصرف عنا القحط والطاعون باسم الحمى برحمتك يا ارحم الراحمين وصلى
الله على خير خلقه محمد واله وصحبه اجمعين الى يوم الدين من رسالة الابا عن مواقع الوبا للمولى
الامام الهمام ادريس بن حسام الدين البدليسي وهو من كبار المشايخ العلماء نور الله تعالى قبره
وكتب في اخر رسالته هذا ما اجرى الله تعالى بقلم قدرته في لوح محفوظ حكمة مما الى العبد
الضعيف ومرتب هذا التاليف افقر الورى واحصر الفقراء ادريس بن حسام الدين البدليسي
اصلح الله تعالى اعماله وحصل الحسنى اماله في مطلع شهر المبارك رجب المرجب سنة الثامنة
بعد العشر الكامل المائة العاشرة الهجرة النبوية محروسة قونية عمرها الله تعالى بركاته ووقى الله عنها وعن المسلمين
آفاته آمين وحكى ان عبد الملك بن مروان هرب من الطاعون فوكل ليلا ومعه غلام
وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني فقال ومن اناحتى احدثك فقال على كل حال
حدث حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسدا ليحميه عن الافات والبليات فراى
ذلك الثعلب يوما عقابا يقصد فلجا الى الاسد فقال الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب
واشتد فزعه فلما راى الاسد خوفه فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه
من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فان عهدك لي فقال انما اقدر على
اهل الارض واما منعك من اهل السماء فلا سبيل الى اليهم فقال عبد الملك يا غلام
وعظتني واحسنت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال فاذا احشت من الامور مقدرة
ففررت منه فنحوه توجه كذا في المحاضرات اخر ما تيسر لي ضمه نوادر الاصول
والفروع وزيادة لطايف لا يليق المعقول والمشروع بفيض الله الملك العلي واعانة
المعبود الولي هي يتيمة الدهر التي ما الارات صون نجوم الافلاك ولا سمعت صخنه
مسامع السمك السماك هو المسك لولا فارته والورد لولا مرارته والماء لولا اسراعه
الى الكدر والروض لولا حاجته الى المطر والبدر لولا محاقه والمستدى لولا
احتراقه وانا افقر العراة والحفاة واحوج العصاة والبغاة المرتجي من لطايف
المكارم السبحاني والملتمس من سجال الرحموت الرحماني محمد بن علي الادرني يسر الله تعالى
شدايد الفوت اذا منياه وسهل عليه صعاب عوايد الجود من مناه المدعو بعبد من اراده
جعل الله تعالى الجنة داره ونال في الدارين ما اراده مدرس بمدرسة السلطان بايزيد خان
بلدة دار رتبا المحمية قاول محرم الحرام لسنة احدى وخمسين والف من هجرة من له
العز والشرف يا ناظرا فيه سل الله مرحمة على كاتبه والحر من نظر فيه
من نظر فيه ودعا لكاتبه غفر الله له ذنوبا بعدد
هر كه خواند خط من خواند دعا
يا الهي حاجتش را كن روا
رحم الله ناظرا فيه
يخرج الطيبات من
نسخه باضرارها لاقت حاولت شبهها فملا
شوانين كتابها في نفس انها في الزمان جليلين
وخير جليس في الزمان كتاب

الحكاية في الهرب من الطاعون

لابن هشام

ان يجد ولي فاني غير لائمهم — قبلي من الناس اهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم — ومات اكثرنا غيظا بما يجد

وللمتنبي

وكم من عائب قولا صحيحا — وآفته من الفهم السقيم

من كلمات الشيخ سعدي

هر كجا خط منكلي بكشند — جهد كن تا روان خط بكشي
چون غلط نشوي نباشد كن — كه نيايد كه خود غلط باشي

خامش و محترم كمتر اديب
به كه كوشيده ات سقط باشي
عجم گويد كه هر غلطي نه كي
مثل

نهاية المخطوطة